

Distr.: General
3 December 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١٥٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة يوليانا جيفكوفو جيورجيفا (بلغاريا)

أولاً - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" في جدول أعمال دورتها الرابعة والستين، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ١٥ و ١٦ المعقودتين في ١٧ و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/64/SR.15 و A/C.5/64/SR.16).

٣ - وكان معروضاً على اللجنة للنظر في البند، الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن الأداء المالي لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/64/463)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الميزانية المنقحة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/64/646)؛



(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (A/64/529).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/64/L.5

٤ - كان معروضاً على اللجنة، في جلستها ١٦ المعقودة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا" (A/C.5/64/L.5)، قدمه رئيس اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها ممثل فنلندا.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/64/L.5 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي وافق المجلس بموجبه على نشر فريق متقدم يصل قوامه إلى عشرة من المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة لمدة ثلاثة أشهر وعلى إدماج هذا الفريق المتقدم في بعثة لمراقبي الأمم المتحدة إذا أنشأ المجلس تلك البعثة رسمياً،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية بعثة المراقبين، وآخرها القرار ١٨٦٦ (٢٠٠٩) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩،

وإذ تشير كذلك إلى مقررها ٤٨/٤٧٥ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والمتعلق بتمويل بعثة المراقبين وقراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٦٣/٢٩٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٥٥/٢٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد بعثة المراقبين بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من إكمال تصفياتها الإدارية،

(١) A/64/463 و A/64/464.

(٢) A/64/529.

١ - **تحيط علماً** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ٨,٩ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي تمثل نحو ٢ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن سبعا وثلاثين دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة لبعثة المراقبين بالكامل؛

٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لكفالة تصفية بعثة المراقبين إدارياً بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٥ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لبعثة المراقبين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩^(٣)؛

٦ - **تقرر** أن تخفض الاعتماد البالغ ٣٦ ٠٨٤ ٠٠٠ دولار المعتمد للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بموجب أحكام قرارها ٦٢/٢٦٠ بما قدره ٥٠١ ٩٨٥ دولاراً، ليصبح ٣٥ ٥٨٢ ٠١٥ دولاراً؛

٧ - **تقرر أيضاً** أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٨٥٧ ٩٣٤ دولاراً، الذي يمثل الفرق بين مبلغ ٣٥٨ ٣٥٧ ٠٤٧ دولاراً المخصص بالفعل من الجمعية العامة للإنفاق على البعثة والنفقات الفعلية البالغة ٢١٥ ٩٨٢ ٣٣ دولاراً للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩؛

٨ - **تقرر كذلك** أن تُخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٧ أعلاه، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب

(٣) A/64/463.

من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٢٠٠ ٣٤٥ دولاراً، التي تمثل الفرق بين مبلغ ٢ ٣١٣ ١٢٩ دولاراً المخصص بالفعل للإنفاق على البعثة والنفقات الفعلية البالغة ٤٧٤ ٥١٣ ٢ دولاراً للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩؛

٩ - **تقرر** أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء المبلغ الإجمالي ٦٦ ٦٥٨ دولاراً الذي يشمل مبلغ ٥٨ ١٠٨ دولارات المخصص لحساب دعم عمليات حفظ السلام ومبلغ ٨ ٥٥٠ دولاراً المخصص لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، الذي ينتظر أن تقسمه الجمعية العامة للفترة من ١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، مع مراعاة مبلغ ١ ٥٩٩ ٨٠٠ دولار المخصص بالفعل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٦٢، ويشمل ١ ٣٩٤ ٦٠٠ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام و ٢٠٥ ٢٠٠ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا؛

١٠ - **تقرر أيضاً** أن تخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠)، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٩ أعلاه، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٦ ٢٥٨ دولار، ويشمل الحصة التناسبية البالغة ٥ ٥٨٣ دولاراً من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم والحصة التناسبية البالغة ٦٧٥ دولاراً من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛

تقديرات الميزانية المنقحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

١١ - **تقرر كذلك** أن تخفض الاعتماد البالغ ١٥ مليون دولار الذي اعتمده الجمعية العامة بموجب أحكام قرارها ٢٩٣/٦٣ لأغراض التصفية الإدارية للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى مبلغ ١٠ ٩٤٦ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩؛

تمويل الاعتماد

١٢ - **تقرر** أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٩٤٦ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، مع مراعاة مبلغ ١٠ ملايين دولار الذي قسمته الجمعية العامة بالفعل على الدول الأعضاء بموجب أحكام القرار ٢٩٣/٦٣، ووفقاً

للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦١، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٩، على النحو المبين في قرار الجمعية ٢٣٧/٦١؛

١٣ - **تقرر أيضاً أن تُخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠)، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٢ أعلاه، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والبالغة ٩٣٣ ٥٠٠ دولار، والموافق عليها لبعثة المراقبين؛**

١٤ - **تقرر كذلك أن تخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه بعثة المراقبين، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٢ أعلاه، حصة كل منها في الإيرادات الأخرى البالغة ٨٢١ ٩٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وفقاً للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٣/٦١ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٩ على النحو المبين في القرار ٢٣٧/٦١؛**

١٥ - **تقرر أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه بعثة المراقبين حصة كل منها في الإيرادات الأخرى البالغ مجموعها ٨٢١ ٩٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وفقاً للخطة المبينة في الفقرة ١٢ أعلاه؛**

١٦ - **تقرر أيضاً أن تبقى قيد الاستعراض أثناء دورتها الرابعة والستين البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا".**